

82 شرح النظم الجلي مع الإحمرار الشيخ عامر بهجت مبطلات

التييم

عامر بهجت

ثم انتقل بعد ذلك في التييم الى بيان مبطلات التييم او لها خروج الوقت فلما تييم لصلاة الظهر فخرج وقت صلاة الظهر ايش يصير في تييمه يبطل تييمه فالتييم يبطل بخروج وقت الصلاة - 00:00:01

واضح نعم والدليل على هذا اثر عن الصحابي عن ابن عمر انه قال يتيم لكل صلاة وان لم يحدث لهما ادلة اخرى الثاني من مبطلات التييم فصول الحدث قال ووجب الاحاديث ايضا في عمومي يعني - 00:00:15 اذا احدث الانسان بطل تييمه وهذا يتصور في التييم الذي يكون عن حدث اصغر بوجود حدث اصغر وهو نواقض الوضوء ويتصور في التييم الذي يكون عن حدث اكبر بوجود وجوب من موجبات الفسل - 00:00:35

فينتقض الفسل وعليه ان يقتبس عليه ان يتيم مرة اخرى. واضح هذا نعم كذلك من مبطلات التييم وجود الماء قال حصول ماء طبعا هنا قال ووجب الاحاديث ايضا فاعجمي يعني ايش في عمومي - 00:00:52

يمكن ان تقول معناها عمومي يعني عمم المسألة على الحدث الاصغر والحدث الاكبر بوجود الحدث الاصغر اه بطل للتييم الذي يكون عن حدث اصغر بوجود الحدث الاكبر بطل الاهتمام الذي يكون عن حدث - 00:01:09 اكبر هذا معناه دعم مميت من المبطلات وجود الماء اذا وجد الماء بطل التييم ولكن هذا اذا كان تييمه عن فقد الماء اذا كان تييم

لفقد الماء اما اذا كان تييمه بسبب العجز عن استعمال الماء فانما يبطل بايش - 00:01:28

بزوال العذر وهذا اللي بعده قال حصول ماء او زوال العذير. اذا اذا كان تييمه مع وجود الماء بسبب عدم القدرة على استعماله فتنيمه يبطل بالقدرة على استعماله او زوال العذر فمثلا لو انه تييم بسبب ان الماء كان باردا - 00:01:45

ولم يوجد ما يسخنه ثم جاءت الكهرب خلاص الصباح حصل ايش ما يسخن به الماء فان تييمه واضح نعم قال زوال العذر مبيح له ثم قال لا بعد ما صلى. ما معنى هذه المسألة - 00:02:02

ما معنى لا بعد ما صلى المراد بهذا ان الانسان اذا تييم ثم وجد الماء بعد ما صلى فان هذا لا يعود على الصلاة بالبطلان هو يبطل التييم في الحقيقة فهو ليس استثناء متصل. استثناء منقطع - 00:02:19

وجود الماء بعد الصلاة يفضل التييم ولا لا يبطل التييم لكنه لا يبطل الصلاة واضح فهو يقول لا بعد من صلى فان وجود الماء بعد ما صلى لا يوجد اعادة الصلاة - 00:02:42

وعلم من ذلك انه لو وجد الماء اثناء الصلاة فانه يجب يبطل ولا لا فانه يبطل التييم ويبطل الصلاة. قال لا بعدما صلى فخذ باليسير فان هذا من تيسير الشرع انه لم يوجد عليك - 00:02:57

اعادة الصلاة فخذ بهذا القول اليسر نعم ثم انتقل الناظم بعد ذلك الى الكلام عن الحيض فعرف الحيضة وسيأتي الصحة التي بعدها قال في تعريف الحيضة اذا عندنا الكلام عن الحيض اولا تعريفه - 00:03:12

هو دم طبيعية وجبلة يخرج من قعر الرحم في اوقات معلومة هو دم طبيعية وجبلة يعني دم طبيعي ليس دما مرضيا هذا المقصود ماشي يخرج من قهر الرحم في اوقات معلومة - 00:03:40

هذا هو تعريف الحج وهو الذي ذكره الناظم بقوله دم طبيعية وترخيه الرحم في بعض ايام بحيض قد رسب تمام قد رسم دم الطبيعية

الذى يرخيه الرحم يعني يخرجه الرحم - 00:03:56

- تمام في بعض ايام يعني في ايام معلومة قد رسم هذا بايش ؟ بكلمة الحي فكلمة الحيض تدل على هذا المعنى واضح هذا

00:04:16